

Distr.: General
14 March 2012
Arabic
Original: English

الجمعية العامة

الدورة السادسة والستون



الوثائق الرسمية

اللجنة الثانية

محضر موجز للجلسة السادسة والثلاثين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الثلاثاء ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد مؤمن (بنغلاديش)

المحتويات

البند ١٩ من جدول الأعمال: التنمية المستدامة (تابع)

- (أ) تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (تابع)
- (د) حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة (تابع)
- (و) اتفاقية التنوع البيولوجي (تابع)
- (ز) تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في دورته السادسة والعشرين (تابع)
- (ط) التنمية المستدامة للجبال (تابع)

البند ٢١ من جدول الأعمال: العولمة والاعتماد المتبادل (تابع)

البند ٢٤ من جدول الأعمال: الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية (تابع)

(أ) الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية (تابع)

البند ٢٥ من جدول الأعمال: التنمية الزراعية والأمن الغذائي (تابع)

البند ٢٩ من جدول الأعمال: تمكين الناس ونموذج التنمية المتمركز حول السلام (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إرسال التصويبات مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ صدور المحضر إلى: Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة على حدة.



افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٢٠.

البند ١٩ من جدول الأعمال: التنمية المستدامة (تابع)

مشروع القرار المعنون "حماية الشعوب المرجانية من أجل سبل العيش والتنمية المستدامة" (A/C.2/66/L.38/Rev.1)

١ - الرئيس: دعا اللجنة إلى البت في مشروع القرار A/C.2/66/L.38/Rev.1، الذي قدمته أستراليا نيابة عن مقدميه الواردة أسماؤهم في الوثيقة. وقال إن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

٢ - السيدة لين (أستراليا): قالت إن مشروع القرار الذي عرض في البداية باسم دول المحيط الهادئ حظي توافق آراء واسع النطاق. وأعلنت أن البلدان التالية تريد الانضمام إلى قائمة مقدمي مشروع القرار: إسبانيا، إستونيا، إسرائيل، ألمانيا، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أوكرانيا، أيرلندا، إيطاليا، باراغواي، بربادوس، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، تايلند، توفالو، الجبل الأسود، جامايكا، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر القمر، الجمهورية التشيكية، جمهورية ملدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سيراليون، شيلي، صربيا، طاجيكستان، غابون، غرينادا، غيانا، غينيا - بيساو، فرنسا، فنلندا، فييت - نام، قبرص، كازاخستان، كرواتيا، كندا، لا تيفيا، لكسمبرغ، ليبيريا، ليتوانيا، مالطة، المغرب، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا، هايتي، الهند، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان.

٣ - واعتمد مشروع القرار A/C.2/66/L.38/Rev.1

٤ - السيد ألتورس (تركيا): قال إن تركيا انضمت إلى توافق الآراء نظرا لأهمية القضايا التي يثيرها. وهي رغم تسليمها بما للشعب المرجانية والنظم البيئية ذات الصلة من أهمية حيوية لسبل العيش المستدامة والتنمية في الدول الجزرية الصغيرة، تنأى بنفسها عن الإشارات الواردة في مشروع القرار إلى صكوك دولية هي ليست طرفا فيها.

(أ) تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (تابع)

مشروع المقرر المعنون "مساهمة الدورة التاسعة لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات في مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة" (A/C.2/66/L.52)

٥ - الرئيس: دعا اللجنة إلى البت في مشروع المقرر A/C.2/66/L.52، الذي قدمه مكتب اللجنة. وقال إن مشروع المقرر لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

٦ - واعتمد مشروع المقرر A/C.2/66/L.52.

مشروع المقرر المعنون "ترتيبات اعتماد المنظمات غير الحكومية وغيرها من المجموعات الرئيسية المعنية ومشاركتها في العملية التحضيرية وفي مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة" (A/C.2/66/L.53)

٧ - الرئيس: دعا اللجنة إلى البت في مشروع المقرر A/C.2/66/L.53، الذي قدمه مكتب اللجنة. وقال إن مشروع المقرر لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

٨ - واعتمد مشروع المقرر A/C.2/66/L.53.

متكررة وأدرجت في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين المعنية. وأدرجت هذه الاحتياجات مرة أخرى تحت الباب ٢، الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، والباب ٢٩ هاء، الإدارة، جنيف، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.

١١ - ومضت تقول إنه نظرا إلى أن المقر الرئيسي للاتفاقية يوجد في بون، ألمانيا، فإن الموارد المطلوبة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ تشمل التكاليف المقدره للسفر إلى بون. وفي الحالات التي تعقد فيها اجتماعات خارج بون، يطلب من الأمانة الفنية تغطية أي تكاليف سفر إضافية، إن وجدت. ثم إن أي اجتماعات إضافية ليست مدرجة في خطة الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ تمول من خلال موارد من خارج الميزانية. وقد وضعت هذه الترتيبات منذ عام ٢٠٠٤، في أعقاب اعتماد قرار الجمعية العامة ٥٨/٢٤٣.

١٢ - وأضافت قائلة إن اعتماد مشروع القرار A/C.2/66/L.58 لن تترتب عليه بالتالي أي احتياجات إضافية في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ على أن يكون مفهوما أن الأمانة الفنية ستغطي تكاليف السفر الإضافية إذا عقدت اجتماعات خارج بون، وأن أي اجتماعات إضافية ليست مدرجة في خطة الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ ستمول من موارد خارجة عن الميزانية.

١٣ - السيدة نمروف (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن الولايات المتحدة تؤيد أهداف اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وستواصل القيام بذلك من خلال تبرعاتها. فتغير المناخ هو تحد عالمي يتطلب حلا عالميا مؤداه السعي من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة في اقتصادات قليلة الانبعاث الكربوني. وأعربت عن ارتياح وفد بلدها للانضمام إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار، ولكنه

(د) حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة (تابع)

مشروعا القرارين المعنونان "حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة" (A/C.2/66/L.28) و (A/C.2/66/L.58)

٩ - الرئيس: دعا اللجنة إلى البت في مشروع القرار A/C.2/66/L.58، الذي قدمه مقرر اللجنة، على أساس مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار A/C.2/66/L.28.

١٠ - السيدة دي لورنتيس (أمينة اللجنة): قالت إن الفقرة ٦ مكررا من مشروع المقرر A/C.2/66/L.58، تشير إلى أن الجمعية العامة ستطلب إلى الأمين العام أن يرصد في اقتراحه للميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ اعتمادات لدورات مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وهيئاته الفرعية. وبناء على ذلك، أدرجت تلك الدورات في مشروع خطة مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة لعام ٢٠١٢ وعام ٢٠١٣ الوارد في الوثيقة A/66/32، المرفق ثانيا، بوصفها البنود ١١٨ و ١٢٢ و ٢١٤ و ٢٥٠. وأشارت إلى أن الأمين العام قدم بيانا عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية في الوثيقة A/C.5/58/32 المتعلقة بمشروع القرار السابق A/C.2/58/L.14/Rev.1 الذي طلبت الجمعية العامة فيه إلى الأمين العام وضع ترتيبات لدورات مؤتمر الأطراف في الاتفاقية وهيئاته الفرعية في اقتراحه للميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥؛ وقالت إن الجمعية العامة اعتمدت رسميا مشروع القرار بوصفه القرار ٥٨/٢٤٣، واعتمدت بذلك الموارد اللازمة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وبعد ذلك، وفي فترات السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ و ٢٠٠٨-٢٠٠٩ و ٢٠١٠-٢٠١١، اعتبرت الموارد المطلوبة لخدمات المؤتمرات لدورات مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية أنشطة

(ط) التنمية المستدامة للجبال (تابع)

مشروع القرار المعنون "التنمية المستدامة للجبال"
(A/C.2/66/L.33/Rev.1)

٢٢ - الرئيس: دعا اللجنة إلى البت في مشروع القرار A/C.2/66/L.33/Rev.1 الذي قدمته بيرو نيابة عن مقدميه الواردة أسماؤهم في الوثيقة. وقال إن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

٢٣ - السيد مونيوز (بيرو): قال إن البلدان التالية تود الانضمام إلى قائمة مقدمي مشروع القرار: إثيوبيا، أذربيجان، إريتريا، ألبانيا، ألمانيا، البرازيل، البوسنة والهرسك، بولندا، الجبل الأسود، جزر سليمان، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية ترازيا المتحدة، جورجيا، رومانيا، سري لانكا، سلوفاكيا، سلوفينيا، صربيا، غينيا، كوت ديفوار، كينيا، ليبيريا، ليختنشتاين، المغرب، هايتي، الهند.

٢٤ - واعتمد مشروع القرار A/C.2/66/L.33/Rev.1.

البند ٢١ من جدول الأعمال: العولمة والاعتماد المتبادل (تابع)

مشروع القرار المعنون "تحسين كفاءة الإدارة العامة وخضوعها للمساءلة وفعاليتها وشفافيتها عن طريق تعزيز المؤسسات العليا لمراجعة الحسابات"
(A/C.2/66/L.16/Rev.1)

٢٥ - الرئيس: دعا اللجنة إلى البت في مشروع القرار A/C.2/66/L.16/Rev.1 المقدم من النمسا نيابة عن مقدميه الواردة أسماؤهم في الوثيقة. وقال إن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

٢٦ - السيد براندستاتر (النمسا): أشار، في معرض حديثه إلى أن بناء المؤسسات القوية هو التحدي الرئيسي للتنمية، وأن مؤسسات كالمؤسسات العليا للرقابة المالية على

يؤكد المبدأ الداعي إلى عدم استخدام الميزانية العادية للأمم المتحدة لدعم الهيئات المستقلة والمكتفية ذاتيا المنشأة بموجب معاهدات واتفاقيات مثل اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

١٤ - واعتمد مشروع القرار A/C.2/66/L.58.

١٥ - وسحب مشروع القرار A/C.2/66/L.28.

(و) اتفاقية التنوع البيولوجي (تابع)

مشروعا القرارين المعنونان "اتفاقية التنوع البيولوجي"
(A/C.2/66/L.29 و A/C.2/66/L.55)

١٦ - الرئيس: دعا اللجنة إلى البت في مشروع القرار A/C.2/66/L.55، الذي قدمه مقرر اللجنة، على أساس مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار A/C.2/66/L.29.

١٧ - واعتمد مشروع القرار A/C.2/66/L.55.

١٨ - وسحب مشروع القرار A/C.2/66/L.29.

(ز) تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته السادسة والعشرين (تابع)

مشروعا القرارين المعنونان "تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته السادسة والعشرين (A/C.2/66/L.45) و (A/C.2/66/L.57)

١٩ - الرئيس: دعا اللجنة إلى البت في مشروع القرار A/C.2/66/L.57، الذي قدمه مقرر اللجنة على أساس مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار A/C.2/66/L.45.

٢٠ - واعتمد مشروع القرار A/C.2/66/L.57.

٢١ - وسحب مشروع القرار A/C.2/66/L.45.

٣١ - السيد سواريز سالفيا (الأرجنتين): تحدث نيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين، فقال إنه كان من الأفضل اعتماد مشروع القرار A/C.2/66/L.6، بدلا من المشروع الذي اعتمد للتو. ومع ذلك، قررت مجموعة الـ ٧٧ والصين الانضمام إلى توافق الآراء بشأن ما أصبح نصا إجرائيا بحثا حيث إن المسائل ذات الصلة سيتم تناولها في سياق الاستعراض الشامل للسياسات المقبل الذي يجري كل أربع سنوات. وشدد على الطابع العالمي والطوعي والمحيد والمتعدد الأطراف للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، وعلى استجابتها المرنة لمختلف احتياجات البلدان المشمولة بالبرامج. وذكر أن الموارد الأساسية لا تزال هي الأساس الذي تقوم عليه تلك الأنشطة، ويجب ألا تستبدل بموارد غير أساسية.

٣٢ - وسحب مشروع القرار A/C.2/66/L.6.

البند ٢٥ من جدول الأعمال: التنمية الزراعية والأمن الغذائي (تابع)

مشروع القرار المعنون "السنة الدولية للكينوا، ٢٠١٣" (A/C.2/66/L.19/Rev.1)

٣٣ - الرئيس: دعا اللجنة إلى البت في مشروع القرار A/C.2/66/L.19/Rev.1 المعنون "السنة الدولية للكينوا"، الذي قدمته بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) نيابة عن مقدميه الواردة أسماؤهم في الوثيقة. وقالت إن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية. وأعلن عن انضمام كل من إيران (جمهورية - الإسلامية)، والبرازيل، وغيانا، وكوبا، وليبيريا إلى قائمة مقدمي مشروع القرار.

٣٤ - السيد أرشونندو (دولة بوليفيا المتعددة القوميات): قال إن الاحتفال بعام ٢٠١٣ بوصفه "السنة الدولية للكينوا" يجب أن يشجع على زراعة الكينوا، وأن هذا الأمر

وجه التحديد تقوم بدور حاسم في التشجيع على إقامة حكومات تتسم بالكفاءة والشفافية والخضوع للمساءلة، وقال إن البلدان التالية تود الانضمام إلى قائمة مقدمي مشروع القرار: إريتريا، أيسلندا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، الجبل الأسود، جمهورية مولدوفا، جورجيا، رومانيا، سيراليون، صربيا، غينيا، فرنسا، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كينيا، ليبيريا، ليختنشتاين، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، النرويج، نيوزيلندا، هايتي.

٢٧ - واعتمد مشروع القرار A/C.2/66/L.16/Rev.1.

٢٨ - السيد نكومبيللا (جنوب أفريقيا): قال إن مشروع القرار يمثل علامة بارزة في مجال تعزيز الشفافية والخضوع للمساءلة في استخدام الأموال العامة، ومن ثمة في مكافحة الفساد. ورحب بزيادة التعاون مع المنظمة الدولية للمؤسسات العليا لمراجعة الحسابات التي يرأس حاليا مجلس إدارتها النائب العام لجنوب أفريقيا.

البند ٢٤ من جدول الأعمال: الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية (تابع)

(أ) الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية (تابع)

مشروعا القرارين المتعلقين بالأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية (A/C.2/66/L.6) و (A/C.2/66/L.54)

٢٩ - الرئيس: دعا اللجنة إلى البت في مشروع القرار A/C.2/66/L.54، الذي قدمه السيد يوحنا (نيجيريا)، نائب رئيس اللجنة، على أساس مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار A/C.2/66/L.6. وقال إن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

٣٠ - واعتمد مشروع القرار A/C.2/66/L.54.

نائب رئيس اللجنة، على أساس مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار A/C.2/66/L.40. وقال إن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

٤٠ - واعتمد مشروع القرار A/C.2/66/L.56.

٤١ - وسحب مشروع القرار A/C.2/66/L.40.

ورفعت الجلسة الساعة ١٦/٢٥.

لن يعود بالفائدة على الدول المنتجة فحسب، وإنما سيساهم أيضا في الحملة العالمية لمكافحة الجوع.

٣٥ - واعتمد مشروع القرار A/C.2/66/L.19/Rev.1.

مشروع القرار المعنون "السنة الدولية للزراعة الأسرية، ٢٠١٤" (A/C.2/66/L.20/Rev.1)

٣٦ - الرئيس: دعا اللجنة إلى البت في مشروع القرار A/C.2/66/L.20/Rev.1، الذي قدمته الفلبين باسم مقدميه الواردة أسماؤهم في الوثيقة. وقال إن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية. وأعلن عن انضمام البلدان التالية إلى قائمة مقدمي مشروع القرار: الأرجنتين، إسبانيا، إندونيسيا، أوزبكستان، بروني دار السلام، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، جزر سليمان، جمهورية تنزانيا المتحدة، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سنغافورة، سيراليون، غينيا، غينيا - بيساو، فانواتو، كوبا، كولومبيا، ماليزيا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، الهند.

٣٧ - السيد دي فيغا (الفلبين): قال إن مشروع القرار يغفل في صيغته بالإسبانية الإشارة إلى زراعة الحيازات الصغيرة الواردة في الفقرتين الخامسة والسادسة من المشروع بصيغته باللغات الأخرى. ولا بد بالتالي من موازنة الصيغة الإسبانية بما يتفق مع صيغ اللغات الأخرى.

٣٨ - واعتمد مشروع القرار A/C.2/66/L.20/Rev.1، بصيغته المصوبة شفويا.

البند ٢٩: تمكين الناس ونموذج التنمية المتمركز حول السلام (تابع)

مشروع القرارين المعنونان "تمكين الناس والتنمية" (A/C.2/66/L.40 و A/C.2/66/L.56)

٣٩ - الرئيس: دعا اللجنة إلى البت في مشروع القرار A/C.2/66/L.56، الذي قدمه السيد دونكل (لكسمبرغ)،